

نظام موظفي الإدارات العامة

«خلافًا لمقتضيات الفقرة السابقة، يمكن لمدير المركز الاستشفائي الجامعي أن يجيز تكليف أستاذ باحث بالخدمة الإلزامية لدعم الموظفين والمستخدمين القائمين بالحراسة بمصلحة استشفائية تابعة لأحد المراكز الاستشفائية الجامعية، خلال نفس الفترة الزمنية.»

المادة الثانية

تطبق مقتضيات المادة الأولى من هذا المرسوم ابتداء من فاتح يناير 2015 وذلك لتسوية وضعية المقيمين الذين أنجزوا الحراسة بعد هذا التاريخ دون الاستفادة من التعويض عن الحراسة.

المادة الثالثة

يسند تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الصحة ووزير الاقتصاد والمالية والوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 2 رمضان 1439 (18 ماي 2018).

الإمضاء: سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف:

وزير الصحة،

الإمضاء: أناس الدكالي.

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.

الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح

الإدارة وبالوظيفة العمومية،

الإمضاء: محمد بنعبد القادر.

نصوص خاصة

وزارة الصحة

مرسوم رقم 2.17.445 صادر في 2 رمضان 1439 (18 ماي 2018) بتغيير وتميم المرسوم رقم 2.06.623 بتاريخ 24 من ربيع الأول 1428 (13 أبريل 2007) بشأن التعويضات عن الحراسة والخدمة الإلزامية والمداومة المنجزة بالمؤسسات الصحية التابعة لوزارة الصحة وللمراكز الاستشفائية الجامعية.

رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على المرسوم رقم 2.06.623 الصادر في 24 من ربيع الأول 1428 (13 أبريل 2007) بشأن التعويضات عن الحراسة والخدمة الإلزامية والمداومة المنجزة بالمؤسسات الصحية التابعة لوزارة الصحة وللمراكز الاستشفائية الجامعية، كما وقع تغييره وتتميمه ولا سيما المادة 4 منه :

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 23 من شعبان 1439 (10 ماي 2018)،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

تنسخ وتعوض مقتضيات المادة 4 من المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.06.623 الصادر في 24 من ربيع الأول 1428 (13 أبريل 2017) على النحو التالي :

«المادة 4. - لا يجوز القيام بالحراسة وبالخدمة الإلزامية بمصلحة صحية خلال نفس الفترة الزمنية.

«كما يجب ألا يتعدى عدد المكلفين بإحدى هاتين الخدمتين :

» - موظفا أو مستخدما واحدا من كل تخصص :

» - أربعة أطباء مقيمين من كل تخصص من بين المعيّنين بالمراكز الاستشفائية الجامعية، على أن تحدد نوعية التخصصات المطلوبة التي يتعين القيام فيها بالحراسة بالنسبة لهذه الفئة، وعدد المصالح الصحية المعنية بها وكذا عدد المكلفين بها بجداول «تعرض وجوبا على مدير المركز الاستشفائي الجامعي للموافقة عليها.